



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٠٩ م - برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فائق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد باهان و محمد صائب النقشبندى و عبود صالح التميمي و ميخائيل شمشون فس كوركيس و حسين أبو الشمن القانونيين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المميز/حسين عبد الرحيم حسين

المميز عليه/وزير الدفاع/إضافة لوظيفته .

الإعلاء:

أدعى المدعى (المميز) لدى محكمة القضاء الإداري انه عين لدى المدعى عليه / إضافة لوظيفته بتاريخ ١٩/٥/٢٠٠٥ ودرجة مستشار عسكري وبتاريخ ٧/١٢/٢٠٠٥ تم شموله بقانون الفصل السياسي وتم رقي إلى رتبة فريق وذلك بموجب الأمر الوزاري المرقم (٣٣٢) في ١٥/٥/٢٠٠٦ وبعد مضي خمسة أشهر تشكلت لجنة أخرى في وزارة الدفاع للنظر في قضايا المفصولين السياسيين التي أصدرت قرارها بتزليل رتبته إلى عقيد بدلاً من فريق وإحاقته إلى المحكمة المختصة لاتهامه بالتزوير ثم صدر قرار من المحكمة المختصة بإيقاف الإجراءات القانونية بحقه إيفاقاً نهائياً ، وأقام هذه الدعوى بتاريخ ١٩/٨/٢٠٠٨ يطلب بها إعادة رتبته السابقة (فريق) ونتيجة المرافعة العضورية العلية قررت المحكمة بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٠٨ وبعد استشارة ٢٥٢/قضاء إداري/٢٠٠٨ رد دعوى المدعى لعدم الاختصاص ، طعن المميز بلاحته التمييزية المؤرخة ١٤/١/٢٠٠٩ طالباً نقضه وللأسباب المبينة فيها .  
القرار: لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً . ولدى النظر في الحكم

